

بالوثيقة... صدور أمر قبض بحق الناشط احمد الوشاح



أصدر القضاء العراقي، اليوم الأربعاء، أمر قبض بحق الناشط احمد الوشاح.

ووفقاً لوثيقة وردت للمطلع، فإن قرار الاعتقال جاء بناءً على الفقرة 372 من قانون العقوبات العراقي.

وتنص المادة 372 من قانون العقوبات العراقي على "تجرّيم الأفعال التي تمس المعتقدات الدينية والشعائر والرموز الدينية علناً، وتعاقب عليها بالحبس مدة لا تزيد على 3 سنوات أو بغرامة".

وقررت هيئة الإعلام والاتصالات العراقية، في وقت سابق، منع الطهور كل من أحمد الوشاح 60 يوماً، ودانيا المالكي لمدة 45 يوماً، لمخالفتها قواعد البث الإعلامي فيما يتعلق بالتحريض على العنف والكراهية.

وفيما يلي نص الوثيقة التي تلقتها المطلع:



